

Distr.
GENERAL

E/CN.15/1998/1/Add.1
23 February 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة السابعة

فيينا ، ٢١ - ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت*

إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

إضافة

التنظيم المقترح لأعمال الدورة السابعة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

١ - أعد التنظيم المقترح لأعمال الدورة السابعة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ، والمبين أدناه ، تبعاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي . والغرض منه تيسير النظر في بنود جدول الأعمال ضمن الوقت المتاح ، مع مراعاة تسهيلات المؤتمر المخصصة للجنة . وقد وافق على مقترح تنظيم الأعمال والجدول الزمني مكتب اللجنة إبان اجتماعه المعقود في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٨ ، ونوقشا خلال الاجتماع التشاوري لما بين الدورتين المعقود أيضاً في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٨ .

٢ - وينبغي النظر الى الجدول الزمني من حيث طابعه الارشادي فحسب . ويرجى من اللجنة أن تبادر لدى استكمال المناقشة العامة بشأن بند من البنود قبل الوقت المبين ، الى الانتقال فوراً الى البند التالي في جدول أعمالها الزمني .

٣ - وقد قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في مقرره ٢٣٢/١٩٩٧ ، أن توفر للجنة ، اعتبارا من دورتها السابعة فصاعدا ، خدمات الترجمة الفورية الكاملة لما مجموعه ، بالإضافة الى الجلسات العامة ، ١٢ جلسة تخصص للمشاورات غير الرسمية بشأن مشاريع المقترحات وكذلك جلسات الأفرقة العاملة المفتوحة العضوية ؛ على أن تحدد اللجنة بدقة إبان دورتها السابعة الوقت الذي ستخصصه لمختلف أنواع الجلسات ، في اطار البند من جدول أعمالها المعنون " اقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال " ، بناء على ما هو مفهوم بأنه لن يعقد أكثر من جلستين في وقت واحد معا ، وذلك ضمانا لمشاركة أكبر عدد من الوفود .

٤ - وبموجب المقرر ذاته ، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يكون موضوع الدورة السابعة للجنة " الجريمة المنظمة عبر الوطنية " . وبناء عليه ، فإن الوفود تشجع على إعداد اسهامات تسلط الأضواء على اجراءات مكافحة الجريمة المنظمة ، وخاصة بالنسبة الى أعمال اللجنة في المستقبل . وفي هذا الصدد ، تنصح الوفود بتمحيص أنجع أساليب التعاون الدولي في هذا الميدان ، بناء على الأعمال التي تم القيام بها من قبل ، وكذلك بتقديم مقترحات محددة بشأن أعمال المتابعة في المستقبل . وسوف تباشر المناقشة الفنية بشأن البند ٦ من جدول الأعمال في اليوم الأول .

٥ - وقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في قراره ٢٧/١٩٩٦ ، أن تنشئ اللجنة في دورتها السابعة فريقا عاملا أثناء الدورة لغرض النظر في المسائل ذات الصلة بتنفيذ اعلان نابولي السياسي وخطة العمل العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، ووضع اتفاقية بشأن مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية . ونظرا الى التقدم المحرز في اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية لما بين الدورات بشأن وضع مشروع أولي لاتفاقية دولية شاملة ممكنة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، يوصى بعقد أربع جلسات تخصص كليا لبحث توصيات فريق الخبراء الحكومي الدولي ، الواردة في تقريره (E/CN.15/1998/5) .

٦ - كما ينبغي للفريق المفتوح العضوية العامل أثناء الدورة ، الذي أنشأه المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمقتضى الفرع الثالث من قراره ٣٤/١٩٩٣ ، أن يبحث مختلف المسائل المتعلقة بمعايير الأمم المتحدة وقواعدها ومبادئها التوجيهية في ميدان منع الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية .

٧ - ويقترح أن تبادر اللجنة ، بعد النظر في البندين ١ و ٢ ، الى بدء أعمالها بشأن البندين ٦ و ٧ ، حتى يتسنى دعوة الأفرقة العاملة الى الانعقاد ، بعد التقديم للبنود ذات الصلة بأعمالها . ويقترح أيضا تخصيص عدد متساو من الجلسات لاجتماعات الأفرقة العاملة المفتوحة العضوية والمشاورات غير الرسمية بشأن المقترحات والتوصيات الخاصة بالبنود الفنية من جدول الأعمال . وتبعا لذلك ينبغي للأفرقة العاملة ، التي ستوضع بتصرفها خدمات الترجمة الفورية بجميع اللغات الرسمية في الأمم المتحدة ، أن تباشر عقد اجتماعاتها ابتداء من صباح يوم الأربعاء ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٨ ، فتواصل ذلك لغاية بعد ظهر يوم الجمعة ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨ . كما ينبغي أن تباشر المشاورات غير الرسمية التي ستجريها

اللجنة الجامعة بشأن مشاريع المقترحات ، ابتداء من صباح يوم الاثنين ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨ ، وتستمر لغاية بعد ظهر يوم الأربعاء ٢٩ نيسان/أبريل . ومن المتوقع أن تختتم اللجنة بكامل هيئتها جلساتها المخصصة للبنود الفنية من جدول الأعمال في صباح يوم الأربعاء ٢٩ نيسان/أبريل . وسيتيح هذا الترتيب للجنة الوقت اللازم للنظر في أي مسائل معلقة في صباح يوم الخميس ٣٠ نيسان/أبريل .

٨ - وقد خصصت مهلة زمنية محددة بدقة لمدة ١٠ دقائق لإلقاء البيانات بشأن البنود الفنية من جدول الأعمال . ويمكن لرؤساء الوفود أو الممثلين من مرتبة وزير ، الذين قد تكون مدة حضورهم جلسات اللجنة محدودة ، أن يلقوا بياناتهم أو يخاطبوا اللجنة بشأن أي بند من بنود جدول الأعمال بحسب الوقت الملائم لهم .

٩ - وقد اتخذت ترتيبات لعقد جلسات في الصباح وبعد الظهر أثناء مدة الدورة السابعة للجنة . ويقترح أن تعقد الجلسات من الساعة ١٠ الى الساعة ١٣ ومن الساعة ١٥ الى الساعة ١٨ .

الجدول الزمني المقترح لأعمال الدورة السابعة
للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

التاريخ	الوقت	البند	الجلسة العامة	الوقت	الأفرقة العاملة أو اللجنة الجامعة
الثلاثاء ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٨	٩/٣٠	قاعة المؤتمرات (III) ، المبنى (C) ، الطابق السابع ، اجتماع غير رسمي (تنظيمي) لأعضاء اللجنة ورؤساء الوفود	لا يوجد	قبل الظهر	لا يوجد
	١٠ الى ١٣	١ انتخاب أعضاء المكتب			
	٢	٢ اقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال			
	٦	٦ التعاون الدولي على مكافحة الجريمة عبر الوطنية (١) تنفيذ اعلان نابولي السياسي وخطة العمل العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية : مسألة وضع اتفاقية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، وصكوك دولية ممكنة أخرى تبادل المساعدة والتعاون الدولي في المسائل الجنائية		بعد الظهر	لا يوجد
	١٥ الى ١٨	٦ مواصلة البند ٦		قبل الظهر	لا يوجد
الأربعاء ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٨	١٠ الى ١٣	٦ مواصلة البند ٦ واختتامه			
	١٢ ظهرا	٦ إقفال قائمة المتحدثين بشأن البند ٦			

التاريخ	الوقت	البند	الجلسة العامة	الوقت	الأفرقة العاملة أو اللجنة الجامعة
الخميس ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٨	١٠ الى ١٣	٧	مواصلة البند ٧ واختتامه	قبل الظهر	الفريق العامل : تنفيذ اعلان ثانولي السياسي وخطة العمل العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، ووضع اتفاقية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
	١٢ ظهرا	إقفال قائمة المتحدثين بشأن البند ٧			
الجمعة ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨	١٥ الى ١٨	٣	مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	بعد الظهر	الفريق العامل : تنفيذ اعلان ثانولي السياسي وخطة العمل العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، ووضع اتفاقية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
	١٠ الى ١٣	٤	تعزيز وصون سيادة القانون : تدابير مكافحة الفساد والرشوة	قبل الظهر	الفريق العامل : معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
	١٥ الى ١٨	٤	مواصلة البند ٤ واختتامه	بعد الظهر	الفريق العامل : معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

التاريخ	الوقت	البند	الجلسة العامة	الوقت	الأفرقة العاملة أو اللجنة الجامعة
الاثنين ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨	١٠ الى ١٣	٥	اصلاح العدالة الجنائية وتدعيم المؤسسات القانونية : تدابير تنظيم تداول الأسلحة النارية	قبل الظهر	اللجنة الجامعة : مشاورات غير رسمية
	١٥ الى ١٨	٥	مواصلة البند ٥ واختتامه	بعد الظهر	اللجنة الجامعة : مشاورات غير رسمية
	١٧	إقفال	قائمة المتحدثين بشأن البند ٥		
الثلاثاء ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٨	١٠ الى ١٣	٨	التعاون التقني ، بما في ذلك تعبئة الموارد وتنسيق الأنشطة (١) التعاون التقني (ب) تعبئة الموارد	قبل الظهر	اللجنة الجامعة : مشاورات غير رسمية
	١٥ الى ١٨	٨	مواصلة البند ٨ واختتامه	بعد الظهر	اللجنة الجامعة : مشاورات غير رسمية
	٩	٩	الإدارة الاستراتيجية والمسائل البرنامجية : (١) الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية المسائل البرنامجية (ب)		
	١٧	إقفال	قائمة المتحدثين بشأن البندين ٨ و ٩		
الأربعاء ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٨	١٠ الى ١٣	١٠	جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة للجنة النظر في أي مشاريع مقترحات معاملة واتخاذ اجراء بشأنها	قبل الظهر	اللجنة الجامعة : مشاورات غير رسمية
	١٢ ظهرا	إقفال	قائمة المتحدثين بشأن البند ١٠		

التاريخ	الوقت	البند	الجلسة العامة	الوقت	الأفرقة العاملة أو اللجنة الجامعة
	١٥ إلى ١٨	النظر في أي مشاريع مقترحات معلقة وانتخاب إجراء بشأنها	بعد الظهر	اللجنة الجامعة : مشاورات غير رسمية	
الخميس ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨	١٠ إلى ١٣	النظر في أي مشاريع مقترحات معلقة وانتخاب إجراء بشأنها	قبل الظهر	لا يوجد	
	١٥ إلى ١٨	اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السابعة	بعد الظهر	لا يوجد	

— — — — —